

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٠٠ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠/٦/٢٠١٧

بشأن اعتماد تعديل مشروع

شركة ليك فيو ريزيدنس للتنمية العمرانية

على قطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٧٧,٣٢ فدان

شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة

لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل (عمارات)

والصادر له القرار الوزارى رقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٢٩٨) بتاريخ ١٩/٦/٢٠١٤ ببيع قطعة الأرض رقم (١٢)

بمنطقة شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٧٧,٣٢ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٨ لقطعة الأرض رقم (١٢) بمنطقة شرق اللوتس مدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٣٢٤٧٦٣,٥١ م^٢ ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة ليك فيو ريزيدنس للتنمية العمرانية لقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٧٧,٣٢ فدان ، أى ما يعادل ٢٣٢٤٧٦٣,٥١ بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٥ باعتماد تخطيط وتقسيم مساحة ٧٧,٣٢ فدان بمنطقة شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لشركة ليك فيو ريزيدنس للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٢ بتعديل المخطط العام للمشروع وأرفق بكتاب الشركة المخطط المعدل للمشروع المشار إليه ؛

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٤٤٩٨٣) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٩ والمرفق به اللوحات النهائية للمخطط المعدل وكذلك التفويضات والتعهدات المطلوبة وهى كالتالى :

تعهد الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد الشركة أنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يُلغى القرار الوزارى ويُعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

تعهد الشركة بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفى حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٧٨٤٤) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٠ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة والمرفق به اللوحات النهائية المقدمة من الشركة للمخطط المعدل المشار إليه وذلك للمراجعة والاعتماد مع بيان بموقف كامل لقطعة الأرض (مالى - عقارى - تنفيذى) وذلك لإمكانية استكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٥٦٠٦) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٣٠ والمرفق به الموقف العقارى والمالى والتنفيذى لقطعة الأرض بعاليه وكذلك اللوحات النهائية المقدمة من الشركة بعد المراجعة والاعتماد والذى يفيد أنه مستحق على الشركة قيمة فروق فوائد الأقساط من القسط التاسع وحتى الحادى عشر نظراً لتغيير الفائدة طبقاً لما ورد من البنك المركزى وقت سداد الأقساط المذكورة ؛

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٧١٤١) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣١ والمرفق به الموقف العقارى والمالى والتنفيذى والذى يفيد بالتالى :

نظام السداد : مقدم حجز بنسبة (١٠٪) والباقى على عدد ١٦ قسطاً متساوية ربع سنوى محملة بالأعباء .

تم سداد مبلغ وقدره ٦٦, ١٢٥.٨٤٤٥ جنية مقدم حجز .

من القسط الأول استحقاق ٢٠١٤/٩/١٩ حتى القسط الحادى عشر استحقاق ٢٠١٧/٣/١٩ (تم السداد) .

ومن القسط الثانى عشر استحقاق ٢٠١٧/٦/١٩ حتى القسط السادس عشر استحقاق ٢٠١٨/٦/١٩ (لم يحل موعد السداد) .

تم سداد مبلغ وقدره ١٤, ٩٥٩٩٦.٤ جنية قيمة فروق فوائد الأقساط من القسط التاسع وحتى الحادى عشر نظراً لتغيير الفائدة طبقاً لما ورد من البنك المركزى وقت سداد الأقساط المذكورة بالإيصال رقم (٣٢٧٢٩٦) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٩ ؛

وعلى ما يفيد سداد الشركة المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع عاليه ؛

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد للمشروع المقدم من الشركة لاستكمال تنفيذ باقى المشروع ؛
وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة ليك فيو ريزيدنس للتنمية العمرانية لاعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٧٧, ٣٢ فدان - منطقة شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع تجمع سكنى (عمارات) ، والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٥ وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ وكراسة شروط المزايدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٨/٦/٢٠١٧ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض ؛

قـرـر:

مادة ١ - يُعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٧٧, ٣٢ فدان ، بما يعادل ٥١, ٣٢٤٧٦٣ م^٢ (فقط ثلاثمائة وأربعة وعشرون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وستون متراً مربعاً و ١٠٠/٥١ من المتر المربع لا غير) بمنطقة شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لمشروع شركة ليك فيو ريزيدنس للتنمية العمرانية لإقامة مشروع تجمع سكنى (عمارات) ، والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٥ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها أنه لم يتم البيع أو التصرف فى منطقة التعديل ، وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يُلغى القرار الوزارى ويُعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن كافة التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع ، وأنه فى حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥ وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد للمشروع وخلال المدة الممنوحة لتنفيذ المشروع بأكمله والتى تنتهى فى ٢٤/٥/٢٠٢١ وفقاً للعقد المبرم مع الشركة وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٧

مادة ٩ - تلتزم الشركة بما ورد بأحكام المادتين (٧ ، ٨) من القرار الوزارى رقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٥ السابق صدوره للمشروع .

مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد تعديل المخطط العام

المقدم من شركة ليك فيوريزيدنس للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل (عمارات)

على قطعة الأرض رقم (١٢) المخصصة لها بمساحة ٧٧,٣٢ فدان

شرق اللوتس - مدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥١,٣٢٤٧٦٣ م^٢ ،
 أى ما يعادل ٧٧,٣٢ فدان .

مكونات المشروع :

- ١ - الأراضى المخصصة للإسكان (عمارات) بمساحة إجمالية ٧٧,٧٧ م^٢ ،
 أى ما يعادل ٣٧,٨٨ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضى المخصصة لمناطق الخدمات بمساحة ٠,٧ م^٢ ، ٣٢٨٦٦ م^٢ ، أى ما يعادل ٧,٨٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٢,١٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضى المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٩٠,٩٠ م^٢ ، ٦٣٣٤٨ م^٢ ،
 أى ما يعادل ١٥,٠٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٩,٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٣٦٩٦٠ م^٢ ،
 أى ما يعادل ٨,٨٠ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٣٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٧٧,٧٧ م^٢ ، ٣٢٤٧٠ م^٢ ، أى ما يعادل ٧,٧٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - الإسكان على مستوى المشروع :

الأراضى المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ١٧,٧٧ ١٥٩١ م^٢ ، أى ما يعادل ٣٧,٨٨ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع لإقامة (عمارات سكنية) وذلك طبقاً للجدول التالى :

جدول النماذج المعمارية بالمشروع :

النموذج	عدد الأدوار	التكرار (عمارة)	عدد الوحدات بالعمارة	إجمالى عدد الوحدات	المساحة البنائية للدور الأرضى f. p (م ^٢)	إجمالى مساحه المباني الدور الأرضى (م ^٢)	ملاحظات
عمارة (A)	بدروم + أرضى + ٣ أدوار	١٥	١٦	٢٤٠	٥٥٤	٨٣١٠	الاختلاف فى الواجهات فقط
عمارة (B)		١٣	١٥	١٩٥	٥٥٤	٧٢٠٢	
عمارة (C)		٢	١٦	٣٢	٥١٠	١٠٢٠	
عمارة (D)		١	١٦	١٦	٥١٠	٥١٠	
عمارة (E)		٤٢	١٦	٦٧٢	٦٣٨,٥	٢٦٢٩٧	
عمارة (F)		٤٥	١٦	٧٢٠	٦٣٨,٥	٢٨٢٨٢,٥	
الإجمالى		١١٨		١٨٧٥		٧١٧٢١,٥	

يبلغ عدد العمارات بالمشروع ١١٨ عمارة وإجمالى عدد الوحدات ١٨٧٥ وحدة .

الاشتراطات البنائية للعمارات :

١ - النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

٢ - أقصى ارتفاع للعمارات (أرضى + ٣ أدوار + « ٢٥٪ » غرف سطح من مساحة الدور الأرضى وتستغل كخدمات للمبنى) على ألا يزيد الارتفاع الكلى للمبنى عن ١٣,٧٠ متر .

٣ - الردود : المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨ أمتار .

٤ - المسافة بين عمارات المشروع وفيلات أى مشروع آخر لا تقل عن ٥٠ متراً شاملة عروض الطرق والارتدادات .

٥ - يتم الالتزام بالكثافة السكانية المسموح بها بالمشروع ١٢٠ شخصاً / فدان .

٦ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل العمارات يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .

٧ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقف سيارة / لكل وحدة سكنية .

٨ - يراعى أن تكون مداخل ومخارج البدرومات بما لا يتعارض مع قطاعات الطرق الداخلية والمرافق .

ثانياً - الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة لمناطق الخدمات ٠,٧ ٣٢٨٦٦ م^٢ ، أى ما يعادل ٧,٨٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٢,١٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالى :

إجمالى المساحة		المنطقة
بالمتر المربع	بالضدان	
٢٢٠٦٢,٧٨	٧,٦٤	منطقة خدمات (١)
٧١٩,٣٠	٠,١٧	منطقة خدمات (٢) (مبنى الصيانة)
٨٣,٩٩	٠,٠٢	غرف أمن (عدد غرفتين)
٢٢٨٦٦,٠٧	٧,٨٣	الإجمالى

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

١ - يراعى أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطرق الخارجية (بوابات المباني على الطرق الداخلية للمشروع) وفى حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير مالكي وحدات المشروع يتم تسعير أراضى مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

٢ - نسبة الأراضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة أرض المشروع .

٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً لكل نشاط على حدة وطبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة فى هذا الشأن وطبقاً لما ورد بكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة المدرج بها قطعة الأرض .

٤ - يتم الالتزام بارتدادات ٦ أمتار من جميع الجوانب (أمامى - جانبي - خلفى) لكل قطعة أرض .

٥ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات بمعدل موقف سيارة/٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

٦ - يسمح بعمل بدروم يستغل وفقاً للأنشطة المصرح بها (أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية - جراجات للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات) ، ودون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل مرافق لدور البدروم ويتم استخدامه بالأنشطة المصرح بها .

مفوض عن الشركة

سعيد عادل عبد الخالق

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (العمارات) (أرضى + ٣ أدوار) على ألا يزيد الارتفاع الكلى للمبنى عن ١٣,٧٠ متر ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة المصرح بها بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - النسبة البنائية (F. P) للإسكان (عمارات) لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية لكل نشاط على حدة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - **غرف السطح بالمباني السكنية :** هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى .
- ٦ - تتولى شركة ليك فيو ريزيدنس للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المباني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

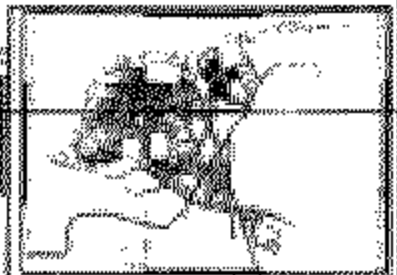
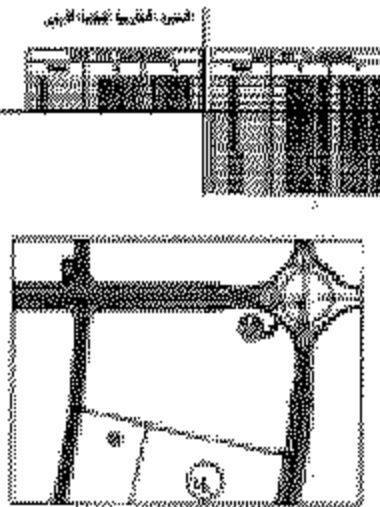
طرف ثانٍ

طرف أول

مفوض عن الشركة

(إمضاء)

سعيد عادل عبد الخالق



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَاءَ بِمَنْفَعَةٍ لِقَوْمٍ فَهُوَ شَرِيحٌ مِنْهُمْ».

The image shows a document page with handwritten entries. The text is organized into columns and rows, suggesting a ledger or record book. The handwriting is somewhat faded and difficult to read, but appears to be a list of names and dates. The document is framed by a dark border.

[illegible][illegible]

U.S. DEPARTMENT OF AGRICULTURE
 FOREST SERVICE
 NATIONAL FOREST SYSTEM
 NATIONAL SYSTEM OF PUBLIC LANDS
 NATIONAL SYSTEM OF LAND MANAGEMENT
 NATIONAL SYSTEM OF LAND ACQUISITION
 NATIONAL SYSTEM OF LAND REVENUE
 NATIONAL SYSTEM OF LAND REVENUE
 NATIONAL SYSTEM OF LAND REVENUE

[illegible]




1. The first step is to identify the problem. This involves understanding the situation and the goals that need to be achieved.

Figure 1

THE UNIVERSITY OF CHICAGO

100

1992年12月12日

.....

[illegible]

١٩٤١

(Faint, illegible handwritten notes)

[Faint, illegible handwritten notes and stamps are visible at the bottom of the page.]

المجلس الأعلى
للشؤون الإسلامية
بمصر
الشيخ محمد عبد الوهاب
الشيخ محمد عبد السلام
الشيخ محمد عبد الحليم
الشيخ محمد عبد الجبار
الشيخ محمد عبد المنعم
الشيخ محمد عبد القادر
الشيخ محمد عبد الوكيل
الشيخ محمد عبد الوهاب
الشيخ محمد عبد السلام
الشيخ محمد عبد الحليم
الشيخ محمد عبد الجبار
الشيخ محمد عبد المنعم
الشيخ محمد عبد القادر
الشيخ محمد عبد الوكيل

.....

Figure 1 shows a genomic map of the human genome. The top part is a scale bar from 0 to 22 chromosomes. The bottom part is a detailed view of the HLA region on chromosome 6, with the HLA-DQA1 gene highlighted in red.

4

